

قرار رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الدكتور نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٢٠٦) لسنة ١٩٩٦ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة القطن والتجارة الدولية تحت رقم (٦٠٩)

وعلى قرارى الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقمى (٥٤٠ ، ٥٤١) لسنة ٢٠٠٠ بتعديل إسم الصندوق ليصبح صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القابضة للتجارة .

وعلى محضر الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٠٩/١٥ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٣) المؤرخة ٢٠١١/٠٩/٢٩ .

"قـــســـر"

مادة أولى : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القابضة للتجارة (اعتباراً من ٢٠١١/٠٩/٢٥ .

مادة ثالثة : تشكيل لجنة التصفية من السادة الآتى اسمائهم بعد وهم :

- | | |
|--|--------------|
| السيدة الاستاذة / مها حسن محمد | رئيساً للجنة |
| السيد الاستاذ / كرم عبد الحميد البحيرى | عضواً |
| السيدة الاستاذة / ريم حمدى عبد العليم | عضواً |

وللجنة الحق أن تستعين بمن تراه لإنهاء عملية التصفية .



٤٦٠٧٦

مادة ثالثة : مدة التصفية ثلاثة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة رابعة : مصروفات التصفية هي المصروفات الحتمية بحد أقصى ٨٠٠٠ جنيه (فقط
ثمانية آلاف جنيه لا غير) .

مادة خامسة : تقول صافي أموال الصندوق إلى الأعضاء الموجودين بالصندوق في تساريخ
التصفية ويوزع عليهم نتائج التصفية بنسبة مساهمة كل منهم .

مادة سادسة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

عادل
(. هـ . عبدالمنير)

صدر في : / / ٢٠١١



٤٦٠٧٦